فلول النشعب كسوره جمع فلبة وهي الغنيمة

وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب وانما عطف عليه السلام نفسه على ابنه لكونه سببا لاسلامه وصيرورته غنيا بما اباح الله من الغنائم قبل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله عليه السلام في آخر الحديث فهي على يدل عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله عليه السلام ان تسأل الحق نعط الحق سائله قد احتبس ادراعه واعبده بالباء للوحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني افراس العبد من قولهم فرس عبد اذا كان سريع الوثب وصحح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروي بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتأهب للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار عن النبي عليه السلام لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعبده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف اعبده مع انه غير واجب عليه فكيف تقولون انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهي علي ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي عليه والاولى اولى قال ابو عبيد هذا انشاء في التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي عليه السلام اخر صدقة العام المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته اليه والتزم عليه السلام اعطاء صدقة العام الذي طولب فيه والعام الذي قبل وقال النووي الصواب ان يكون هذا اخبارا عما مضى وهو ان رسول الله عليه السلام قبض زكوة ذلك العام الذي شكى منه والعام الذي بعده لما جاء في حديث آخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه واقول يحتمل هذا الحديث ان النبي عليه السلام قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه وهذا يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي والتقريب انما يحصل اذا التزم عليه السلام اعطاء غير المقبوض واما الحديث الآخر فغير معلوم صحته نوع آخر ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة انما لم يذكرهم النبي عليه السلام باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياءهم عن الناس لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر فيه المفعول دون ما قبله اهتماما بشأن النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله عليه السلام فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم تجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف الاقتصار من قوله عليه السلام النكاح من سنتي فليس مني اقول الاولى تعميم

في دعوى تخصيص الوعيد





الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار وقاله حين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يختلج على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على القيام حقه كان داخلا في هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام اي حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصنعه الجملة صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني افعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني احترازهم كان لخوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت لم لم يقل واخشاهم والتوصل انما يكون في الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي عليه السلام وعدم التنزه عما يفعل وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية له م ابو سعيد رضي الله عنه روى عنه مسلم ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسأل عن النبي عليه السلام اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي عليه السلام كان يسأله عنه احيانا فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق المنخول الابيض بيضاء مسك يعني هي كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية اخرى ان ابن صياد سأل عليه السلام عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر لانه جابر وابن عمر حلفا انه الدجال قيل انه تاب عن ذلك ومات في المدينة مسلما وقيل بل فقد في يوم الحرة ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك شيء منه قاله لرجل خطب امرأة عرضت نفسها على النبي عليه السلام اي لم يرد ان يتزوجها ثم فلما خطبها رجل سأل عليه السلام عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار فقال عليه السلام الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن م ابن مسعود رضي الله عنه روى عنه مسلم ما تعدون الرقوب بفتح الراء اي ما تعدون معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي عليه السلام ليس ذلك بالرقوب وهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المتمل